

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 254 @ ثم ألفا فضة ويعلمه ثم يضع فيه المخلوط فإلى أيهما كان ارتفاعه أقرب فالأكثر منه قال في البسيط ويحصل ذلك بسبك قدر يسير إذا تساوت أجزاءه .
ويزكى مما ذكر محرم كآنية ومكروه كضبة فضة صغيرة لزينة حليا كان أو غيره وذكر المكروه من زيادتي لا حلي مباح كسوار لامرأة بقيد زديتهما بقولي علمه المالك ولم ينو كنزه فلا يزكى لأن زكاة الذهب والفضة تناط